نشرة فقهية تصدرها ممثلية سماحته في البحرين
العدد الخامس - ربيع الثاني ١٤٣١هـ

من مداد العلماء

فلسفة الثبات في التشريع

القانون نظام اجتماعي يهدف الأمن والاستقرار وتنظيم العلاقة بين الحاكم والمحكوم، وهو بحاجة إلى الثبات لكي يكبح جماح القوي ويستقطب ثقة الضعيف ويعتمد الناس عليه لضمان مستقبلهم، ولكي يصبح عرفاً يسهل تطبيقه في المجتمع ، وليكتسب شرعية تفرض نفسها على أصحاب الهوى .

ومن دون ثبات القانون لا تتحقق أهداف القانون. ومن هنا اعتمد فقهاء القانون على القانون الطبيعي (الفطري – العقلي) أو الديني لضمان ثباته.

والإسلام يضمن الثبات، لأن تشريعاته من الله الحق سبحانه، ولأنها قائمة على أساس السنن الثابتة (القوانين الطبيعية)، ولأن قيمها نابعة من أحكام العقل (الأصول الأخلاقية)، ولأن الله سبحانه قد حرّم أي تشريع إلا في إطار إحكامه الثابتة. قال الله تعالى: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُم مَآ أَنزَلَ اللَّهُ لَكُم مِن رِزْقٍ فَجَعَلْتُم مِنْهُ حَرَاماً وَحَلَالاً قُلْ ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفْتَرُونَ﴾ -يونس/٥٩-

عوامل التغيير في التشريع: لأن الحياة تتطور فالتشريع الواقعي يتطور معها، وعوامل التطوير تؤثر على المجتمع الذي من أجله يُسن التشريع وعليه يُطبق، وهي متنوعة:

١/ التقدم العلمي: بسبب التقدم العلمي تطورت حياة الشعوب، فاحتاجت إلى سن تشريعات جديدة؛ فمثلاً أثرت الصناعة على البيئة فاحتاج الناس إلى وضع تشريعات لصيانتها، وتقاربت الدول بسبب كثافة المواصلات والاتصالات فأصبح تأثير بعضها على البعض شديداً فاحتاجت إلى تنظيم العلاقة فيما بينها بالتشريعات، ومع تطور الصناعة وتنامي مشاكل العلاقة بين العمال وأرباب العمل أصبحت الحاجة ماسة إلى تنظيم هذه العلاقة بالتشريعات الجديدة، وهكذا..

٢/ تطور العرف: لأن كثيراً من الأحكام تابعة للعرف العام باعتباره راعي النظام الاجتماعي، فإن تطوره تسبب في تطور تلك الأحكام؛ فالعشرة بين الزوجين لابد أن تكون بالمعروف، فما هو المعروف؟ لكل عصر ومصر وظرف معروف خاص به، والعقود تقوم عادة على أسس عرفية، وهي مختلفة حسب المتغيرات. وهكذا العادات التي هي محور بعض الأحكام تختلف حسب الأزمنة .

٣/ المصالح العليا: وأهم المتغيرات هي المصالح العليا للأمة التي لا يمكن التغافل فيها، فالتحديات الحضارية الكبرى بما تحمل في طياتها من خطر الإبادة تقتضي تنظيم الحياة الاجتماعية بطريقة لا تتعارض معها، بل بطريقة تؤمّن مستلزماتها.

٤/ الضرورات: عند تعرض المجتمع لموجة من البأساء (الحرب) أو الضراء (الكوارث) عليه أن يسن تشريعات مؤقتة لمعالجة هذه الحالة، وقد تكون مخالفة لسائر التشريعات لأن الضرورات تبيح المحضورات، وقد قال ربنا سبحانه:

﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلاَ عَادٍ فَلاَ إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ -البقرة/١٧٣-

من المسؤول عن الانحراف؟

س: بعد ظهور جماعات منحرفة هنا وهناك، مثل (جماعة اليماني)، و(جند السماء)، اعتبر بعض المراقبين أن خروج مثل هذه الجماعات المنحرفة فكرياً هو بسبب تقصير المرجعيات الدينية في توجيه الأمة للحذر من هذه الفئات وانشغالها المفرط بالحياة السياسية. ما رأي سماحتكم بهذا الرأي، خصوصاً وأن هناك توقعات بظهور حركات أخرى من هذا النوع في المستقبل؟

ج: في مسألة بروز الانحرافات الفكرية في الأمة يشترك الجميع في المسؤوليّة، فالمؤسسات الدينية والأشخاص المتدينون كلهم مسؤولون، كلٌ في موقعه وبحجم إمكاناته، عن نشر ثقافة أهل البيت (ع) الصحيحة ومواجهة الأفكار المنحرفة. وليس من الصحيح إلقاء المسؤولية على جهة واحدة فقط. فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته.. فالحوزات العلمية والعلماء، والجامعات والجامعيون، وأصحاب الإعلام والنشر، والقائمون على مختلف المؤسسات الثقافية والإجتماعية، والسياسيون، والحركات.. كلهم مسؤولون عن تقويم الإنحرافات وترويج مبادئ الدين الحنيف.

العدول في التقليد وقضاء الفوائت

س: إذا صار على المكلّف إعادة كثير من الصلوات بسبب مسألة من المسائل التي تحمل عبارة (الأحوط وجوباً) عند مرجعه فإذا قلّد بعد ذلك في هذه المسألة مرجعاً آخر أفتى فيها بحكم تكون عليه صلوات هذا المكلف صحيحة و لا يلزم إعادتها فهل يسقط عنه إعادة تلك الصلوات؟

ج: يتّبع رأي المجتهد الذي يقلده الآن.

بقاء لون النجاسة بعد الغسل

س: إذا بقي في الثياب المتنجسة لون أو أثر بعد غسلها فهل تعتبر نجسة؟

ج: إذا ذهب عين النجاسة فلا اعتبار باللون.

القطرات لا تضر بالوضوء

س: إذا سقطت قطرات على أعضاء الوضوء من نفس الحنفية أو من مصدر آخر أثناء الوضوء فهل يبطل؟

ج: لا يضرّ بالوضوء.

حكم الوشم

س: ما حكم الوشم؟

ج: لا بأس إذا لم يمنع عن الوضوء.

مني المرأة

س: إمرأة يخرج منها لا إرادياً مادة لزجة وأحياناً غير لزجة مدة خمسة عشر يوماً تقريباً من دون شهوة. فهل يحكم على المادة حكم المني فيجب غسل الجنابة؟ وهل المادة يحكم عليها بالطهارة فلا يجب الغسل وغير ناقضة للوضوء؟

ج: الظاهر أن هذه المادة ليست من المني ولا يجب الغسل.

مس الآيات دون وضوء

س: هذا الموقع (www.uob.bh)هو موقع جامعة البحرين وفيه تجدون شعار الجامعة و مكتوب عليه الآية الكريمة ﴿وقل رب زدني علما﴾. والسؤال هل يجوز لمس هذا الشعار بغير وضوء ،وهل يجوز رمي الأوراق التي يوجد فيها الشعار على الأرض أو في القمامة علماً بأن هذا الشعار موجود على جميع أوراق الجامعة،أرجو الاطلاع على الشعار؟

ج: لا يجوز مس الآيات القرآنية دون وضوء، وإذا كان رمي الأوراق هتكاً للآية فلا يجوز.

رؤية المانع أثناء الصلاة

س: إن رأى المصلي أثناء صلاة العصر الصبغ على يده، هل تبطل صلاته وعليه الإعادة بعد رفع العذر، أم يكمل؟ وما حكم صلاة الظهر التي صلاها بنفس الوضوء؟

ج: إذا لم يَعلم أن المانع كان قبل الوضوء صحّ وضوؤه وصلاته، خصوصاً إذا كان يعلم تاريخ الوضوء، أو كان من عادته الفحص عن المانع.

وقت فضيلة الظهرين

س: بالنسبة لصلاة الظهرين هل الأفضل أن نصليهما بأول الوقت أم انتظار وقت الفضيلة ،ومتى وقت الفضيلة؟

ج: وقت فضيلة الظهر من الزوال إلى أن يصبح الظلّ الحادث بعد الزوال قدمين، حيث يُعتبر ما قبله وقتاً للنوافل، فمن بادر بالنوافل صلّى الظهر بعدها مباشرة،ومن لم يصلّ النوافل بادر بصلاة الظهر بعد الزوال مباشرة. وأما وقت فضيلة العصرفهو بعد الزوال وأداء نوافل الظهر وفريضة الظهر حتى يصبح الظلّ الحادث أربعة أقدام.

الصلاة في المأتم

س: هل تصح الصلاة في المأتم مع وجود المسجد؟

ج: تصح. والسنّة الشريفة تؤكّد على فضل الصلاة في المسجد.

تحريك الرجلين في الصلاة

س: هل تبطل الصلاة عند تحريك الرجلين قليلاً عند الوقوف؟

ج: لا بأس بالتحريك القليل الذي لا ينافي هيئة الصلاة عند المتشرّعة.

الصلاة مع دم القروح والجروح

١٦ ـ هل يجوز الصلاة مع دم القروح و الجروح و الدمل إذا زاد على الابهام؟

ج: جواز الصلاة مع دم القروح والجروح لايُشترط أن يكون بقدر الإبهام، وإليك حكم المسألة بالتفصيل:

(يُستثنى من اشتراط طهارة الثوب والبدن في الصلاة تلوث ثوب أو بدن المصلي بدم الجروح والقروح الموجودة حالياً في بدنه حتى تبرأ تماماً، فتجوز الصلاة مع هذا الدم في حالة صعوبة تغيير الثوب أو إزالة الدم من البدن وتطهيره، وبشرط أن يكون الجرح كبيراً ومستقراً، أمّا الجروح الصغيرة الآنية التي تبرأ سريعاً فلا يعفى عن دمها.بناءً عليه فإنّ الصلاة تصحُّ مع الدماء التي تلوث ثياب وبدن المصاب بسبب حوادث الاصطدام مثلاً، أو بسبب العمليات الجراحية ويصعب إزالتها. أمّا دم الرعاف أو الدم الخارج من الفم واللثة فلا يُعتبر من المستثنيات لأنّه ليس من دماء الجروح.)

الغسل الباطل وإعادة الصلاة

س: إذا كان المكلف يغتسل غسلا باطلا وهو جاهل فهل يجب أن يعيد صلواته بعد علمه؟

ج: يجب إعادة الصلاة إذا وقعت دون طهارة.

صلاة المسافر بعد رجوعه

س: إذا سافرت إلى مدينة غير مدينتي وقطعت المسافة الشرعية وحان وقت الصلاة فيها حيث يجب علي الصلاة قصراً لكنني لم أصلّها وعدت إلى مدينتي فهل تجب علي الصلاة قصراً أو تماماً؟

ج: عليك الصلاة تماماً إذا أدركتَ وقتها، وعند القضاء تقضي قصراً عند عدم إدراك وقتها.

حساب المسافة الشرعية

س: كيف يتم احتساب المسافة الشرعية في زماننا الراهن؟ هل بالأطوال (الفرسخ، الميل، الكيلومتر) أم بالزمان (الساعة، النهار)

ج: تُحسب بقياسات المسافة.

إثبات عدالة إمام الجماعة

س: ما حكم الصلاة وراء إمام جماعة لا اعرف هل هو عادل أم لا؟

ج: يكفي في إثبات عدالة إمام الجماعة (الذي لا يعرفه المصلي شخصيّاً) كل ما يحصل منه الإطمئنان والوثوق، مثل: شهادة عادلين، أو حتى شهادة عادل واحد، أو إخبار جماعة بعدالته، أو إقتداء عادلَين أو من يورث الإطمئنان به، وكذلك إقتداء جماعة من المؤمنين به مما يورث الطمأنينة.

الخمس وتأثيره على الزواج

س: كنت جمعت مبلغاً كبيراً من المال من أجل الزواج، و قد مرت السنة الخمسية عليه، فهل أستطيع أن أهدي هذا المبلغ لوالدتي ثم أسترده ، هل يكون علي خمس في هذه الحالة ؟

ج: إذا كان تخميس المال يؤثّر على قرار الزواج، ولم يكن لك مال غيره، وكنت تريد الزواج قريباً مما تُعتبر مصاريفه من المؤونة، فلا خمس فيه.

التصرف في حق السادة

س: هل يجوز التصرف في حق السيد من الخمس مطلقاً بإيصاله للمستحق أم يجب الرجوع إلى الفقيه أو الوكيل؟

ج: ينبغي الرجوع إلى الفقيه أو وكيله.

الجهل بأحكام الخمس

س: زوجتي إدّخرت مبلغاً من المال من الراتب الشهري وكانت لاتعلم شيئا عن حكم الخمس فيه، وقد مرّ على هذا المبلغ أربعة أعوام قبل الزواج، وبعد الزواج إحتجنا هذا المبلغ لكي نشتري به أرضاً لبناء منزل أو شراء منزل للعيش فيه، ولكن إذا دفعت خمس المبلغ لن نستطيع شراء الارض لبناء منزل أو شراء المنزل.السؤال هو هل يجب أن يخمس المبلغ؟

ج: يجب فيها الخمس، وإذا لم يكن بمقدورها الآن أن تدفع الخمس تراجع أحد الوكلاء وتتفق معه على جعل الخمس دَيْناً في ذمتها تدفعه فيما بعد.

الإجازات المرضية الكاذبة

س: جرت العادة عند كثير من العمّال والموظفين، أنهم في مناسبات وفيات أهل البيت(ع) ـ وخصوصاً في شهري محرم وصفر ـ يذهبون للمستشفى بحجة أنهم مرضى وهم خلاف ذلك، بغية الحصول على إجازة مرضية تعفيهم من مزاولة العمل في تلك الأيام لغرض حضور المأتم أو موكب العزاء، حيث أنهم بطريقة أو بأخرى يحصلون على تلك الإجازة المرضية. السؤال: ما هو حكم هؤلاء الأشخاص؟ وما هو حكم الأجرة التي يتقاضونها نظير تلك الأيام؟

ج: إذا كان الموظف أو العامل يرى أنه صاحب حق في مثل هذه العطلات وأن الدولة أو الشركة قد ظلمتاه جاز التوسل بكل طريقة لإنقاذ الحق. والله العالم.

عمل المرأة مع استلزام الاختلاط

س: هل يجوز للمرأة أن تعمل كطبيبة أو ممرضة مع استلزام ذلك للاختلاط بالرجال؟

ج: مع المحافظة على كل الموازين والأحكام الشرعية يجوز.

العمل في البنوك الربوية

س: موظف بنك يعمل في قسم قروض الشركات، مهمته تتضمن التالي:

١ـ التسويق للقروض الربوية وعرضها على الشركات.

٢ـ دراسة طلبات القرض الربوي.

٣ـ توصية البنك في مجال إقراض الشركة من عدمه.

علماً بأن الموافقة النهائية على القرض ليست من اختصاصه، والسؤال: هل يجوز للموظف مباشرة هذه الأعمال (ونحوها) أم لا؟

ج: إذا كان بإمكانه التحوّل إلى وظيفة أخرى غير البنك الربوي ومن دون حرج فليفعل. يرزقه الله خيراً منه إن شاء الله.

إنكار الوصية في التركة

س: شخص أوصى بتخميس تركته وإخراج الثلث منها، وبعد الوفاة اعترض أحد الورثة وأنكر الوصيّة طالباً حصّته بدون خمس وثلث، وبعد مرافعات ومنازعات قرروا إعطاءه حصته بدون إخراج الخمس والثلث وذلك للضرورة، وسؤالنا: هل يجوز شراء حصّة هذا الوارث الذي أخذ حصّته بدون تطبيق بنود الوصيّة؟

ج: من كان على يقين من الوصيّة لا يشتري حصّته.

حكم أجور العمل في الحرام

س: ما حكم الأجور التي أخذت حراما في مقابل الغناء، أو صنع الخمر وما أشبههما من المحرمات، ثم تاب ذلك الإنسان، فماذا يفعل بتلك الأجور؟

ج: كل أجر أُخذ بحرام يُردُّ إلى صاحبه، وعند عدم الإمكان يصبح من رد المظالم.

حكم مهرب المخدرات

س: هل يجوز استعمال الهيروئين والكوكائين وسائر المخدرات؟ وما حكم المهرب لهذه الأنواع من المخدرات؟

ج: لا يجوز، ومن يفسد في الأرض يكون جزاؤه شديداً وحسب رأي الفقيه العادل.

عمل القاضي في الدولة الجائرة

س: ما حكم عمل القاضي في الدولة الجائرة؟

ج: إعانة الظالم حرام إلا عند الضرورة ولإقامة القسط والعدل.

علة تحريم الغناء

س: هل يجوز سماع الأغاني؟ ولماذا؟

ج: لا يجوز، لأنّ الشريعة حرّمتها، وجاءت النصوص في الكتاب والسنّة بتحريم الغناء، وكما جاء في الروايات فإن الغناء يورث النفاق، ويُلهي الإنسان عن الإشتغال بالامور الجدّية في الحياة.

دراسة فن الموسيقى

س: أنا طالبة أنوي دراسة الفنون، وأنا مجبرة على دراسة فن الموسيقى مع بقية المواد المخصصة للدراسة. فما هو الحكم في هذه الحالة؟

ج: مجرد الدراسة النظرية من دون ممارسة الموسيقى، لا بأس به. أما الممارسة فلا يجوز.

الزواج من الزانية

س: هل يجوز الزواج من الزانية إذا عرفتُ أنها سوف تستقيم؟

ج: لا بأس بنكاح الزانية بعد أن تتوب إلى الله وترتدع عن الرذيلة. أما المشهورة بالزنا فالأحوط ترك الزواج بها إلا بعد العلم بتوبتها.

التمتع بالمتزوجة الزانية

س: هل يجوز التمتع بذات البعل الزانية مع استخدام العازل؟

ج: (ذات البعل) يعني: المرأة المتزوّجة، فلا يجوز الزواج بالمتزوّجة لا دواماً ولا متعة، وهذا من أشدّ المحرّمات، ولا فرق في الحكم بين أن تكون شريفة أو زانية.

رؤية قرآنية

مسؤولية الرسالة
بين خوف القوى الإجتماعية وخوف الله

بعد رحلة الإيمان، تبدأ رحلة الرسالة. إذ فور ما يتنور قلبك بنور الإيمان. تجد نفسك أمام مسؤولية هي تنوير قلوب الآخرين، ولا يمكنك إلا أن تفعل ذلك إذ أن الدنيا صراع فلو لم تذهب إلى الناس لهدايتهم جائوا إليك لإضلالك، وبالتالي سوف يبدأ الصراع، من هنا قال ربنا عن إبراهيم (ع) بعد أن وحّد الله ونزهه عن الشرك به: ﴿وَحَآجَّهُ قَوْمُهُ﴾ يبدو أنهم قالوا له: أولاً: أين الله؟ وكيف آمنت به؟ وبأي دليل؟ وبالتالي أخذوا يشككونه في ربه، فأجابهم ببساطة: أنتم لا تعرفون الله. أليس كذلك؟ أما أنا فأعرف الله لأنه قد هداني إليه، ومن لا يعرف لا يستطيع أن يحاج من يعرف، لأنه هو الجاهل، وهذا عالم، وهو الضال، وهذا المهتدي.

ثانياً: قالوا له: لماذا تشرك بالآلهة هذه وهي قوية، وقد تُضرُ بك، إنك تكفر بالقوى الاجتماعية (التي يمثلها الطاغوت)، وبالقوى الثقافية التي تمثلها قيم المجتمع، وكهنة المعابد، وبالقوى الاقتصادية التي يمثلها أصحاب الثروة والإقطاع، وآلهة البركة ..و..و..، أفلا تخشى هذه القوى؟. فأجابهم إبراهيم (ع) : كلا.. أنا لا أخاف كل أولئك، لأن مشيئة الله هي الحاكمة علينا، صحيح أن الطاغوت قد يؤذيني، ولكن أذى الطاغوت إنما هو ضمن دائرة إرادة الله وإذنه، فلو لم يرد شيئاً لا يمكن أن يقع، والله محيط علمه بالجبت والطاغوت ومن في فلكها، فهم أضعف من الله، وأضاف إبراهيم (ع) قائلاً: عودوا إلى فطرتكم النقية وتذكروا أن الله أقوى من خلقه، وأن علينا أن نخشاه ولا نخشى خلقه. ﴿قَالَ أَتُحَاجُّونِّي فِي اللّهِ وَقَدْ هَدَانِ وَلاَ أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِ إِلاَّ أَن يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْماً أَفَلاَ تَتَذَكَّرُونَ﴾ -الأنعام : ٨٠-. إن للآلهة رموز وإن ما يخافه البشر هو القوى الطبيعية أو القوى الإجتماعية التي ترمز إليها الآلهة، والخضوع لهذه الآلهة إنما هو رمز الخضوع لتلك القوى، ولا يمكن أن يتحرر البشر من هذا الخوف إلا بخوف أقوى، وهو الخوف من رب القوى الموجودة في الكون، لذلك حذّر إبراهيم قومه من غضب الله وقال: ﴿وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ وَلاَ تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُم بِاللّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَاناً فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالأَمْنِ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ -الأنعام : ٨١-

المرجع المُدرّسي "دام ظله" يستقبل أمين عام الروضة الحسينية والوفد المرافق له

استقبل سماحة المرجع الديني آية الله العظمى السيد محمد تقي المدرسي "دام ظله"، وفدا من الروضة الحسينية المقدسة يتقدمه أمينها العام سماحة الشيخ عبد المهدي الكربلائي. وجرى خلال اللقاء التطرق الى عدد من القضايا، وفي جانب من حديثه اشار سماحته بعد ترحيبه بالوفد، الى أن مرقد الامام الحسين واخيه العباس عليهما السلام هما اليوم محط أنظار العالم و ومهوى افئدة الموالين والمحبين جميعا، وأن كربلاء المقدسة مع تزايد الحشود المليونية التي تستقبلها سنويا بحاجة الى خدمات كبيرة وواسعة.. مثنياً في هذا السياق على الجهود الخيرة والمساعي التي يبذلها الاخوة في الروضة الحسينية لخدمة الزوار الكرام. كما اشار الى روح التعاون والبذل والعطاء التي يتميز بها الشعب العراقي، لاسيما اهالي كربلاء المقدسة من خلال تقديمهم كافة وسائل الراحة والخدمات للزوار في كل المناسبات ومن دون ملل او ضجر، معتبرا أن ذلك فخر و مكرمة ينعم الله عزوجل بها على المؤمنين. وأكد على ضرورة نقل روح وثقافة خدمة الزوار الى الابناء والاجيال القادمة.

سماحة المرجع المُدرّسي يستقبل وزير الموارد المائية ومحافظ كربلاء

استقبل سماحة المرجع الديني آية الله العظمى السيد محمد تقي المُدرّسي "دام ظله الوارف" بمكتبه في مدينة كربلاء المقدسة، اليوم الاحد، وزير الموارد المائية الدكتور عبد اللطيف جمال رشيد، والوفد المرافق له، بصحبة عدد من المسؤولين في محافظة كربلاء، يتقدمهم السيد المحافظ آمال الدين الهر. وقدم وزير الموارد المائية في بداية اللقاء شرحا لبعض مشاريع ومنجزات الوزارة، والعراقيل والمشاكل التي تواجه قطاع المياه والزراعة في البلاد، وازمة الموارد المائية التي يعاني منها العراق عموما، مرجعا ذلك الى قلة منسوب المياه في نهري دجلة والفرات لكثرة السدود المقامه عليهما من قبل دول الجوار، وعدم تعاون تلك الدول مع العراق بالشكل المطلوب، فضلا عن حالة الاسراف والتبذير والتجاوز التي تواجه القطاع المائي في البلاد. هذا واشار سماحة المرجع المُدرّسي "دام ظله" في جانب من حديثه مع الوفد الزائر الى ان ازمة المياه باتت تعد مشكلة عالميه وليسة محلية فقط، وانها أزمة حقيقية و كبيرة، وقد تتفجر في يوم ما وتتسبب بنزاعات وخلافات كبيرة اذا لم يتم وضع حلول سليمة لها . ولحل هذه المشكلة في العراق أوضح سماحته أنه لابد من العمل على عدة نقاط من بينها:

١- التوجه الجدي الى تثقيف المجتمع العراقي على ترشيد الصرف وحسن الستخدام الموارد المائية وغيرها من الموارد المختلفة، وهو مايتطلب أن تقوم كل من وزارة الموارد المائية ووزارة البلديات ووزارة الكهرباء بفتح قسم خاص بها يُعنى بتوجيه وارشاد وتوعية الناس عبر رسائل الاعلام المرئية والمقروة والمسموعة.

٢- قيام نوع من التنسيق والتعاون بين كل من وزارة الزراعة ووزارة الموارد المائية ووزارة البلديات بخصوص توزيع المياه للمزارعين و والمستهليكين بأساليب وطرق سليمة تحقق الغاية منها بيسر وبدون مشاكل وعراقيل.

٣- العمل على المدى المتوسط والبعيد على انشاء محطات متطورة لتحلية المياه في العراق وهو أمر يتطلب دراسة جديه في هذا الخصوص.

٤- التشجيع على حفر الابار في معظم مناطق البلاد.

مؤلفات المرجع المدرسي في معرض الكتاب (البحرين) حضور متميز وإقبال كبير

تصدرت مجموعة من العناوين لسماحة المرجع المدرسي عدداً من دور النشر المشاركة بمعرض البحرين الدولي الرابع عشر للكتاب (١٧ إلى ٢٧ مارس ٢٠١٠ م)، في العاصمة المنامة، الذي ضم عشرات دور النشر والطباعة من مختلف البلدان العربية.هذا وقد عرضت عدد من دور النشر العربية، عدة مؤلفات لسماحة المرجع الديني آية الله العظمى السيد محمد تقي المدرّسي (دام ظله)، حيث تلقى هذه المؤلفات إقبالا واسعاً من قبل رواد المعرض.ومن بين المؤلفات المعروضة لسماحة المرجع المُدرّسي "دام ظله": التفسير القيّم "من هدى القرآن" في طبعته الجديدة المحققة والمفهرسة والذي يقع في ١٣ مجلداً. وكتاب "جهاد النفس بصيرة العقل واستقامة السلوك"، و(أحكام الإسلام..منتخب أحكام العبادات والمعاملات) وغير من العناوين .

من جديد مؤلفات المرجع الديني آية الله العظمى السيد محمد تقي المدرسي . . (سورة النور) دراسة قرآنية لاستنباط السُنن الإلهية

من المتوقع أن يكون انطلاقة لسلسلة من كتب التدبر في القرآن الكريم، حسب السور القرآنية، كتاب يتناول سورة (النور) ذات الاهتمام الاجتماعي والأسري بالدرجة الأولى، قد أسلم المؤلف يراعه للآيات المباركة لتضيء لنا بالتسلسل المفاهيم الاخلاقية والتعاليم السامية والحضارية الكفيلة ببناء مجتمع وأمة متماسكة مؤهلة لأن تكون "خير أمة أخرجت للناس"، فمن الآية الأولى من هذه السورة المباركة وحتى الآية الأخيرة، بيّن سماحة المرجع المدرسي مختلف القضايا والأمور التي تعيشها الأسرة اليوم.الكتاب مكون من (٢٥٨) صفحة من القطع المتوسط، الطبعة الأولى عام ٢٠١٠، الناشر مركز العصر للثقافة والنشر.وجاء في مقدمة كتاب كتاب (بينات من فقه القرآن)، وبقلم سماحة المرجع المدرسي: **(وفقني الرب سبحانه، وبفضل أحاديث الرسول الأكرم وأهل البيت (صلوات الله عليهم) للتدبر في كتاب ربنا العزيز، وهكذا جعلته محور أحاديثي وبحوثي الفلسفية والأصولية والفقهية والاجتماعية والسياسية وذلك على مدى أربعة عقود من الزمن... وقد شرعت بعد عودتي إلى مدينة جدي الإمام الحسين (عليه السلام) بعد سقوط نظام الطاغية بالتدبر في آيات الكتاب في محضر علماء البحث وبعد دراسة الفقه، وكان من بين السور المباركة التي تدبرت فيها سورة (النور)، وكذلك تدبرت في السورة ذاتها بمحضر علماء مدينة طهران في ليالي شهر رمضان المبارك، وكان من عظيم فضل الله عليّ أن وفقني لتحرير تلك التأملات وأرجو أن أكون قد وفقت لخدمة القرآن الكريم).**

ممثلية سماحة المرجع الديني آية الله العظمى الحاج السيد محمد تقي المدرسي دام ظله
هاتف: ١٧٦٩٥٤٤٧ ٩٧٣+ فاكس: ١٧٦٩٥٤٤٧ ٩٧٣+ ص ب: ٣١٢٨٢ - البحرين - أرسل استفتاءك على البريد الإلكتروني: almodarresi.bh@gmail.com